شروط الصلاة

تأخير صلاة العشاء لأجل الامتحان

السؤال: **أنا طالب وامتحاناتي بعد صلاة المغرب، وأحيانًا يتأخر المحاضر فيبدأ الامتحان قبل العشاء بدقائق، فما حكم تأخير الصلاة، علمًا أنه لا يوجد مسجد، وكلما اجتمع جماعة أقاموا الصلاة وصلوا، وكيف يصنع المحافظ على تكبيرة الإحرام؟**

الجواب: إذا بدأ الامتحان بعد صلاة المغرب واستمر ودخل وقت العشاء وهم في امتحانهم فوقت العشاء فيه سعة وفيه فسحة يستمر إلى منتصف الليل، وحينئذٍ يؤدون الصلاة إذا انتهوا من امتحانهم، وصلاة العشاء وقتها مستمر -ولله الحمد-، مع أن الإخلال بترك الجماعة في المسجد من أجل هذه الأمور يجب مراعاته من قِبَل الجهة المنظمة للامتحانات ومن قِبَل الأستاذ، فيتفق مع الطلاب على أن يكون الامتحان لا يتخلله وقتُ صلاة تفوت فيه صلاة الجماعة، أو يترتب عليه عدم الصلاة في المسجد أو ما أشبه ذلك، لكن إذا حصل ذلك والامتحانات لها ظروفها، ووقت العشاء ممتد، والجماعة موجودة، مع أنه أشار في السؤال إلى أنه لا يوجد مسجد، وأنا أتعجب أنه في بلد -لاسيما إذا كان بلد مسلمين- لا يوجد فيه مسجد! لكن الذي يغلب على الظن أنهم في بلاد غربة وليسوا في بلاد المسلمين، وعلى كل حال مثل ما أشرنا سابقًا، صلاة العشاء وقتها ممتد ومتى ما انتهى الامتحان -لاسيما وأنه يغلب على الظن أنه ينتهي قبل منتصف الليل- فإنهم يصلون إذا أدوا الامتحان، وتكون صلاتهم أداءً ولا شيء عليهم -إن شاء الله تعالى-.

وأما المحافظ على تكبيرة الإحرام فلا شك أنه إذا حرص على ذلك وحقق ذلك في أوقات سعته ورخائه فإنه في مثل هذه الظروف قد يكتب له ما كان يعمله في أوقات السعة -إن شاء الله تعالى-، لاسيما والأمر ليس بيده.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة عشرة بعد المائة 25/1/1434ه